التركيب فلا تكره الصلاة والسلام من غيرهم عليهما قوله كما في الاذكار
كتاب للنووي قوله قال اي صاحب الاذكار المفهوم من قوله كما في
الاذكار اوقال اي ماذكر من الاذكار يجوز اي قال في تعليل عدم
الكراهة قوله اي وهم من كلام شارحنا اي لاغيرهم بل يقال لغيرهم
رحمهم الله ولذا الذي باي اشارة الي ان هذا ليس من كلام النووي
ثم قد تقرر ان الرضي يؤول بالانعام او ارادة الانعام فهو من رحم
لمعاني الرحمة فلا منزلة لرضي الله عنهم دون رحمهم من حيث المعاني
وكلامه يقتضي المنزلة وسيأتي ما يتعلق بذلك قوله لما في
القرآن علة لكون لقمان ومريم مرتفعان وقوله مما يرفعهما
اي من الايات الدالة علي رفعتهما فقال في حق لقمان ولقد اتينا
لقمان الحكمة وفي حق مريم ومريم ابنة عمران اي وغير ذلك
قوله العزيز اخذ من عز يعز بفتح العين في المضارع قال ابن عباس
الذي لا يوجد مثله او الذي لا يغلبه شيء وال للكمال اي الكامل
في العزة وقوله مما يرفعهما بيان لما في القرآن اقول فيه بحث
وذلك لان العلة تقتضي ان كل من ورد في القرآن ما يرفعه
يفعل معه ذلك وليس كذلك اذ القرآن ورد بمدح المهاجرين
والانصار فقضيته انه يجري فيهم ذلك وليس كذلك ح
فالاولى ان يقول للقول بنبوتهم في الجملة قوله من الانبياء
نعت المجرور ان متعلقان بالضمير باعتبار اتصافه في معنى الصلاة
والسلام قوله اذهما اي الصلاة والسلام وقوله حقهما اي حق
الانبياء والملائكة وقوله فلهما اي الانبياء والملائكة وقوله
بهما اي بالصلاة والسلام فيه ان المشروع للاحكام هو الله تعالى
وحينئذ فكيف ذلك بل يقال ان الله اباح لهما ذلك لانه
المشرع

المشرع لهم ولغيرهم تتمة مشتملة علي امور مهمة الاول ان ماذكر
من الجمل الخبرية التي اريد منها الطلب لاتحتاج الي استحضار
نية واخراج الكلام عن الحقيقة الخبرية ان كثر استعمال اللفظ
في ذلك صار الافشاء هو المتبادر منه في العرف كما هنا والا فالتعريب
الحاجة اليه افاده الشيخ عبد السلام في كبيره الثاني انما كره
الصلاة والسلام علي غير الانبياء والملائكة لانهما صارا شعار
الانبياء والملائكة فلا يقال لغيرهم كما صار عز وجل شعار الله
تعالي فلا يقال قال محمد عز وجل وان كان عزيزا جليلا بل يقال
صلي الله عليه وسلم او عليه السلام كذا قال ح الثالث ان الترضية
لاتختص بالصحابة والترحم لغيرهم علي مذهب الجمهور خلافا
لبعضهم واطال النووي فيما يتعلق بهذا البحث وعباراته القاضي
عياض الذي ذهب اليه المحققون واميل اليه ما قاله عالمان
وسفيان واختاره غير واحد من الفقهاء والمتكلمين انه يجب
تخصيص النبي صلي الله عليه وسلم وسائر الانبياء بالصلاة
والتسليم كما يختص سبحانه عند ذكره بالتقديس والتنزيه
ويذكر من سواهم بالغفران والرضي والرحمة كما قال تعالي رضي
الله عنهم ورضوا عنه يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين
سبقونا بالايمان قوله هي اي نوع بعد لاشخصها قوله من
الظروف اي المكانية والزمانية فهي ظرف زمان كثيرا ومكان
قليلا تقول في الزمان زيد بعد عمرو وفي المكان داري بعد دار عمرو
وهي هنا صالحة للزمان باعتبار اللفظ وللمكان باعتبار الرقم
فلذا قال ح وقصح ارادتهما معا هنا قوله المنقطعة اي الصلحة
للانقطاع والا فهي تكون منقطعة كما هنا وغير منقطعة كما

مطلب الترضي والترحم

مبحث بعد

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)